أَلْعُدُولُ الزَّمَنِيُّ فِي القُرْآنِ
مِنَ الخَبَرِ إِلى الأَنْشَاءِ

د. حيدر عودة البصري

فحوى البحث

عمل البحث على دراسة ظاهرة العدول السياقي في القرآن الكريم من (الخبر) الى (الانشاء) جاعلاً من التغير الدلالي من الخبر الإبلاغي في الانشاء الطلبي المادة الأولية لدراسة حيثية هذا العدول من دون الدخول في التفاصيل.

وبدءاً عرّف السيد الباحث (العدول) وما معنى (العدول الزمني) ثم تحدث عن (الخبر) و (الانشاء) و (الجملة الاسمية) و (الجملة الفعلية) ليدخل في صلب الموضوع، متخذاً من القرآن الكريم أمثلة على مايريد إثباته، ثم ليستنتج جملة أمور، وينهي بحثه بمسرد للمصادر والمراجع.

المقدمة:

الحمـــــد لله رب العالمين والصلاة والســـلام على خير خلقه محمدٍ وآله الطيبين الطاهرين... وبعد

يؤلف القـــرآن الكريم منظومة كاملة من الإجراءات اللغوية وغير اللغوية التي تحدو بالباحثين الى نشدان ما يمكن أن يفيضه عليهم هذا السفر الخالد والمقدس من المعاني الثرية لكي تمنح الباحثين الغور في أعماق ما تصل إليه العقلية البشرية من دون الولوج في كل ما يحمل في أعماقه من الكنوز، بل يضع بين يدي الباحث والمتأمل ما يتسع ومقدار العقل البشري ليس إلا، ولهذا نجد الدراسات الإنسانية التي تجعل القـــرآن الكريم ميداناً لعملهم البحثي تكتفي وتقرر ما تُوصِّل إليه من النتاجات العلمية لها، وهكذا دواليك في معظم مناهج البحث العلمي وغير العلمي في الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه.

عمـــل البحث على دراسة ظاهرة العـــدول السياقي في القرآن الكريم جاعلاً التغير الدلالي من الخبر الإبلاغي إلى الإنشاء الطلبي المادة الأولية لدراسة حيثية هذا العدول من دون الدخول في كل العدول القرآني، كما أن العدول الذي درسته جاء مقيداً بالدلالة الزمنية لهذا العدول، فالبحث -إذاً- تناول الفكرة الزمنية التي ينتجها العدول السياقي من الخبر إلى الإنشاء، ودراسة الهيمنة الكبرى للسياق التركيبي الذي يخضع الصيغ الصرفية ويلزمها بالتخلي عن زمنها الصرفي المزعوم ليضعه بين يدي السياق من خلال الضمائم والقرائن الصارفة التي تصرف الزمن الصرفي إلى الزمن النحوي السياقي، ولذا ففكرة العدول تنطلق من رحم المجاز لأنها خلاف الوضع والأصل اللغوي.

وعلى أية حال فالبحث محاولة لبيان حقيقة المسألة في تعاطي القرآن الكريم مع الفكرة الزمنية المعدولة من الأخبار التعبيري إلى الإنشاء الدلالي.

التعريف بالعدول:

دأب علماء اللغة ممن اهتموا بظاهرة العدول السياقي على التوضيح الدقيق

والعميق لمفهوم العدول فقلّما تجد من بحث الظاهرة ولم يشرع بتعريف المفهوم معجماً واصطلاحاً، ومن هنا سوف لن أقف طويلاً عند التعريف بمفهوم العدول لما ذكرت، ولذا فقد جاء في لسان العرب لابن منظور (ت٧١١هـ) في الدلالة المعجمية لمفهوم العدول قوله: (وعَدَلَ عن الشيء يَعدِلُ عدْلاً وعُدولاً: حاد، وعن الطريق جار... وعَدَلَ الطريقُ: مال)[١]، وذكر الشريف الجرجاني (ت٨١٦هـ) في تعريفاته أن العدول في اصطلاح النحويين هو (خروج الاسم عن صيغته الأصلية إلى صيغة أخرى)[٢]، فمفهوم العدول في ضوء ما تقدم لا يخرج عن المواءمة بين المعنى المعجمي والاصطلاحي، فإن كان يعني الانحراف والميل في دلالته المعجمية فهو كذلك في المدلول الاصطلاحي.

وعلى أية حال يعد العدول في الدرس اللغوي من الظواهر البلاغية التي هي أشد لصوقاً بالمجاز لا بالدرس النحوي بل هو مجاز في حقيقته لأنها خروج عن الأصل أو انزياح أو انحراف أو انتهاك أو مخالفة[٣] وما شئت فعبر، ولذا يقول ابن الأثير (ت٦٣٧هـ): (إن العدول عن صيغةٍ من الألفاظ إلى أخرى لا يكون إلا لنوع خصوصية، اقتضت ذلك، وهو ما لا يتوخاه في كلامه إلا العارفُ برموز الفصاحة والبلاغة الذي اطَّلع على أسرارها، وفتَّش عن دفائنها. ولا تجد ذلك في كلِّ كلام، فإنَّه من أشكل ضُروب علم البيان، وأدقِّها فهماً، وأغمضها طريقاً)[٤]، وهذا النص يؤيد كون العدول من المطالب البلاغية التي يجسدها المجاز بأبهى صورة، ذلك لأن المجاز هو دلالة اللفظ على غير المعنى الموضوع له، والعدول هو الخروج عن الأصل اللغوي للفظ أو للتركيب لإعتبارات بلاغية مقصودة لدى المبدع يراد إيصالها للمتلقي على شكل خطابات مباشرة بتعابير تحمل السامع

(١) لسان العرب: ١١: ٤٣٤ (عدل).
(٢) التعريفات: ١٢١.
(٣) ينظر: الأسلوبية والأسلوب/ الدكتور عبد السلام المسدي: ١٠١.
(٤) المثل السائر في أدب الكاتب: ٢: ١٨٠.

لها على توخي الذوق السليم للحصول على المعنى المقصود، ولعل هذا الخروج البلاغي لا يمكن أن يبلغ مداه الجمالي ما لم يكن مقصوداً لدى المنشأ ومقبولاً لدى المتلقي فهما طرفا العملية الإبلاغية بمعية النص الإبداعي، وما يعضد مجازية هذا الأسلوب البلاغي الذي هو العدول، خلو العربية من البنية الصرفية التي تؤدي معنى الإثبات والطلب في وقت واحد[٥]، وهذا التداخل والتلاقي بين أساليب العربية في الكلام مظهر من مظاهر الروعة في فنون التعبير[٦]، وفي هذا النمط من التغير الدلالي يقول السكاكي(ت٦٢٦هـ): (واعلم أن الطلب كثيراً ما يخرج لا على مقتضى الظاهر، وكذلك الخبر، فيذكر أحدهما في موضع الآخر، ولا يصار إلى ذلك إلا لتوخي والكلام بذلك متى صادف متممات البلاغة افتر لك عن السحر الحلال بما شئت)[٧].

وتتعدد صور العدول السياقي في القرآن الكريم تبعاً للمستوى الذي يعتمد عليه العدول فهناك العدول الدلالي (المعجمي)، والعدول الصرفي، والعدول الصوتي، والعدول النحوي، والعدول البلاغي، والعدول بالرسم القرآني (العدول الخطي)[٨]، وثمة عدول آخر يسميه علماء البلاغة بالالتفات، ويعد العدول من الموضوعات التي سجلت حضوراً كبيراً في الدرس اللغوي الحديث وتحديداً في الدراسات الأسلوبية التي تعنى بالنصوص الإبداعية المتوفرة على عناصر الفرادى والجزالة والأناقة في التعبير الأسلوبي، فلا غرو أن تهتم بالعدول السياقي لما يضفيه من جماليات قصدية في التعبير اللغوي لا سيما في الأسلوب القرآني، ذلك كون النص أو الخطاب القرآني يعمل على توظيف آليات التكامل النصي الممعن بكل لوازم التأثير

(٥) ينظر: الإنشاء في العربية بين التركيب والدلالة دراسة نحوية تداولية/ الدكتور خالد ميلاد: ٤٤٦.

(٦) ينظر: نحو المعاني/ الدكتور علي عبد الستار الجواري: ١٥٥.

(٧) مفتاح العلوم: ٤٣١.

(٨) ينظر: الإعجاز البياني في العدول النحوي السياقي في القرآن الكريم/ الدكتور عبد الله علي الهتاري: ٢٠ -٢٩.

في المتلقي، إذ يوفر صور التوظيف الفنية في رحاب التشريعات السماوية المتعلقة بحياة الأفراد بالاعتماد على التنوع التركيبي في الخطابات المباشرة من دون أن يشعر المتلقي بالملل أو السأم، ولا تجد اللغة بداً من أن تسلم ناصيتها للفرادى القرآنية، فلغة النص القرآني تحيل اللغة من علامات إبلاغية إلى دلالات ومعان معقولة[٩]، لكنه في كل ذلك ينطلق من قواعد وقوالب قرآنية لا تخضع للتقعيد البشري، لآن القرآن نزل بلسان عربي مبين لا بنحو عربي مبين[١٠].

وهذا ما سيدرسه هذا البحث بعد التوكل على الله في تفتيش تجليات النص أو الخطاب القرآني ووسائله الإبداعية في إيصال أوامره ونواهيه الشرعية للمتلقين بوصفهم عناصر الشمول بما يتضمنه الخطاب القرآني وما ينطوي عليه من مصالح ومفاسد.

(٩) ينظر: الخطاب القرآني دراسة في البعد التداولي/ الدكتور مؤيد عبيد آل صوينت: ١٢.

(١٠) ينظر: المصدر نفسه: ١٦.

العدول الزمني:

استطاعت اللغة العربية بوصفها القالب الذي تتشكل فيه المفردات اللغوية أن تعبر عن الفكرة الزمنية بصورة تكاد تكون فريدة من نوعها، فظاهرة التزمين اللغوي في التركيبات السياقية ليست حكراً على صيغة معينة أو بنية صرفية، فلا تخضع للتقييد البنائي للصيغ الصرفية، لأن الدرس اللغوي الحديث أثبت القدرة الكبيرة للسياق وما ينطوي عليه من القرائن النحوية للتعبير عن الزمن المقصود، وليس الزمن محكوماً ببوتقة البنية الصرفية كما هو عليه الدرس النحوي القديم، ولعل الخطاب القرآني أعطى غاية الوضوح في الهيمنة النصية للسياق كي يعبر عن الزمن المقصود، ولذا ينبغي أن يكون النص هو ما يختار الزمن الذي يريد من دون التحجيم الصرفي للظاهرة الزمنية في مبان خاصة لا يسمح لأحد بتخطي الزمن الصرفي فيها ما دام الزمن يدرس عندهم على أساس حركة الشمس والقمر والذي هو الزمان الفلسفي لا الزمن النحوي، والحال أن

الزمن النحوي السياقي ليس محكوماً بنظرية حد السكين الزمانية لما للنص من الهيمنة الكبيرة في التعبير عن الدلالات المتوخاة فيكون حاكماً على الصيغ الصرفية، ولذا سنجد أن النص القرآني لا يعبأ بقواعد التزمين الصرفي القديم المستقاة من الأزمنة الثلاثة وهي الزمن الماضي وزمن الحال والزمن المستقبل، فهم يرون أن الزمن إما قد مضى وانتهى أو زمن أنت فيه أو زمن لم يأتِ بعد، غير أن النص القرآني تخطى تلكم القواعد كي يكون حاكماً لا محكوماً، فهو يترك لآياته القدرة على اختيار الفكرة الزمنية التي تريد.

ويمكن القول إن ظاهرة العدول السياقي في التزمين القرآني قد بلغت من الكثرة بمكان أنها يمكن دراستها بوصفها ظاهرة خرجت عن النمط المألوف للدلالة الزمنية الوضعية أو الصرفية، ولعل هذا الأسلوب القرآني يتجلى بصورة واضحة وجلية في الخطابات القرآنية المتضمنة على الأحكام الشرعية لا سيما تلك التي تعطي دلالة مباشرة من الخطاب الإلهي الموجه لعامة المكلفين.

الخبر والإنشاء:

ينقسم التركيب السياقي بعمومه على قسمين رئيسين لا غنى للدرس اللغوي عن القبول بهما، هما: الخبر والإنشاء فالخبر هو الجملة التامة التي تحتمل الصدق والكذب، في حين أن الإنشاء هو الجملة التامة التي لا تحتمل الصدق والكذب، فهما متباينان من حيث الدلالة والمضمون ولا مجال للتداخل بينهما لتباين سنخيتهما، فالإخبار هو الحديث عن أمور معينة وقعت أو ستقع، يكون المتكلم فيها مخبراً ليس إلا، بينما الإنشاء لا مجال لوقوعه قبل لحظة التكلم لأن المتكلم فيه هو المنتج للجملة الإنشائية، إذ لا وجود للجملة الإنشائية قبل مرحلة التكلم، كالجمل الطلبية بأنواعها وغير الطلبية فهي تراكيب إنشائية محضة.

ولعل هذا التباين بينهما في السنخية دفع بعض علماء اللغة والأصول إلى الدفاع عن عدم فعلية صيغة الأمر لأنها لا يمكن أن تكون قسيماً ثالثاً لقسيمين

خبريين وهما الفعل الماضي والمضارع كونها من الصيغ الطلبية غير المتوفرة على خصائص الفعلين الأخـــــريين وعليه ينبغي إنكار فعليتها لخلوها من مقومات الأفعال، وهذا ما ذهب إليه الكوفيون[١١].

وما دمنا في العدول الدلالي السياقي في الفكرة الزمنية، فلا نجد الواقع اللغوي يمنع حالة الحلول السياقي للدلالة الزمنية بين كل من الخبر والإنشاء ذلك لأن البحث يدرس ظاهرة العدول السياقي في الفكرة الزمنية لا في الشكل والهيأة التي عليها المباني الصرفية بل هي دراسة في مرحلة متأخرة من مراحل الإستعمال اللغـــوي داخل التركيب السياقي، أي هـــي دراسة في الدلالة السياقية للخطاب القرآني ذي الصلة المباشرة بأفعال المكلفين، في الخطابات التي تنطوي على بيان الأحكام الشرعية للمخاطبين، وذلك حين تكون الجملة الخبرية ذات دلالة خطابية مباشرة تتضمن معنى الأمر أو النهي الإلهيين، ثم تتخلى في سياق قرآني خاص عن خبريتها كي تعطي بعداً إنشائياً مقصوداً يعتمد على القرائن الساقية المفضية إلى هذه الدلالة الجديدة، كما تتخلى الصيغ الخبرية سواء أكانت ماضوية أو مضارعية عن مدلولها الزمني الوضعي لتقع تحت هيمنة دلالة الإنشاء الطلبي وزمنيته السياقية المجازية، ولا شكّ أن هذا التعاور الزمني لا يمكن تصوره في البنية العميقة بل في البنية السطحية لأن التداخل الزمني بين الصيغتين الخبرية والإنشائية يفضي إلى معنى يريده النص يتجلى في البنية العميقة وإن بدا ثمة اختلاف زمني فهو لا يخدش المعاني كونه من مناشئ البنية السطحية، حيث أن المعيار هو مدلول العبارة لا صورتها، فإن كان مدلولها إنشائياً كانت إنشاءً، وإن كان مدلولها خبرياً كانت خبراً، بصرف النظر عن صورة التعبير[١٢]، وهذا ما سيتضح بعد التفريق الدلالي بين الجملتين الفعلية والاسمية كتوطئة

(١١) ينظر: الأشباه والنظائر: ٢: ١٤٨.

(١٢) ينظر: الجملة العربية أقسامها وتأليفها/ الدكتور فاضل السامرائي: ١٨١.

للولوج بمطاوي البحث.

الجملة الفعلية والجملة الاسمية:

ذهب ابن هشام (ت ٧٦١هـ) إلى أن المائز الحقيقي بين كل من الجملة الفعلية والاسمية هو ما تصدرته الجملتان فإن تصدرت الجملة بالفعل كانت فعلية وإن تصدرت بالاسم كانت اسمية[١٣]، وهذا التفريق بينهما- كما يتضح -تفريق شكلي يقوم على الجانب الشكلي لكل منهما من دون مراعاة الجنبة الدلالية، وهذا ما دأب عليه المتقدمون من علماء النحو وبعض المحدثين منهم، لكن الدرس اللغوي الحديث يأبى الاحتكام إلى الشكل الخارجي للتفريق بين النوعين بل يرى أن الدلالة ينبغي أن تكون هي معيار التفريق بينهما بعد دراسة الواقع اللغوي لها، ومن هنا-وبعد مراعاة المدلول الذي تنتجه الجملة الفعلية- فهي الجملة التي تدل على الحدوث والتجدد في حين أن الجملة الاسمية هي ما دلت على الثبوت والدوام[١٤]، وهذا ما يحدده السياق النحوي دلالياً لا الشكل الخارجي حتى حين يقع الفعل خبراً، ذلك لأن الفعل (يُفيدُ وراء أصل الثبوت كون الثابت في التّجدّد، والاسمُ، لا يفيد ذلك. وسببه، أن يكون الاسم في صحّة الاخبار به أعمّ وإنْ كان الفعل فيه أكملَ وأتمَّ. لأن الاخبار بالفعل، مقتصر على الزمانيات أو ما يقدّر فيه ذلك. والاخبار بالاسم، لا يقتضي ذلك)[١٥] سواء كان الاسم متقدماً أو الفعل فليس للشكل منشأ في حقيقة التفريق لأن الدراسة التي تبني آرائها على الجانب الشكلي ليست بذات جدوى.

ومهما يكن من أمر فقد جاءت الخطابات الإلهية المتعكزة على السياق في بيان حقيقة المعطى القرآني كي تدخل التراكيب الخبرية في أجواء طلبية جاءت لتؤدي هذه الوظيفة الأمرية بتراكيب

(١٣) ينظر: مغني اللبيب عن كتب الأعاريب: ٢: ٣٨.

(١٤) ينظر: في النحو العربي نقد وتوجيه/ الدكتور مهدي المخزومي: ٤٥ -٤٦.

(١٥) نهاية الإيجاز في دراية الإعجاز/ الرازي: ٨٠.

فعلية وتراكيب اسمية.

العدول عن زمن الأفعال:

ينطوي الفعل في العربية على دلالتين يكاد يجمع الدرس النحوي القديم على مدلوليه وهما الحدث والزمن، فالحدث هو ما يدل عليه الفعل بمادته، والزمن يدل عليه بهيأته كما أشاروا إلى أنه يدل على نسبة ذلك الحدث إلى فاعل معين وهذه دلالة يمكن أن تضاف إلى دلالة الهيأة كذلك لأن المادة لا تدل على غير الحدث المجرد، وقد ذهبوا إلى أن هذا التنوع الدلالي في الفعل يدرس في مرحلة الوضع لا الاستعمال، وبالدلالة الزمنية المدلول عليها من الهيأة صار الفعل ينقسم على ماض ومضارع وأمر، والحق أن التزمين في الأفعال ينبغي دراستها في مرحلة الاستعمال التركيبي أو التضام لا الوضع، لأن ظاهرة العدول الزمني ستثبت أن الزمن ليس له قالب صرفي يحكمه بل هو وظيفة السياق في الجملة.

١. العدول الزمني عن صيغة الفعل الماضي:

الأجدى في صيغة الفعل الماضي أن يصار إلى تسميتها بصيغة (فَعَلَ) ذلك لأن صيغة (فَعَلَ) غير الفعل الماضي كما أن ليس كل ماضي الصيغة يدل على ماضي الزمن، فينبغي التفريق بين الصيغة وبين الزمن الماضي لأن صيغة (فَعَلَ) أعم من وجه من الزمن الماضي أي بينهما نسبة العموم والخصوص من وجه، إذ لا مانع من تخلي الصيغة عن دلالتها الماضوية كي تدل على الطلب المحض بصيغة خبرية حيث يرد ذلك في السياق القرآني وغير القرآني من كلام العرب، كما لا مانع من أن يأتي الزمن الماضي في غير صيغة (فَعَلَ)، وهذا التنوع الاستعمالي بين الصيغة وبين الزمن الماضي يدلنا على حاكمية السياق على الدلالة الوضعية، وكما في قوله: ﴿يَقْدُمُ قَوْمَهُۥ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ فَأَوْرَدَهُمُ ٱلنَّارَ ۖ وَبِئْسَ ٱلْوِرْدُ ٱلْمَوْرُودُ﴾ [سورة هود: ٩٨]، وكيف ظهرت فيها صيغة (فعل) في الفعل (أوردهم) وقد سلّمت زمنها الصرفي -المقرر من النحاة -إلى الوظيفة السياقية لتدل على زمن المستقبل، إذ سيقت الآية الشريفة للحديث عن يوم

القيامة والحال التي يأتي بها فرعون ويدخل متقدماً قومه إلى النار.

وهنا تتجلى ظاهرة العدول الزمني في الصيغ الماضوية كي تدل على زمن جديد مقصود للنص القرآني، وذلك حين تنتقل دلالة الفعل الماضي ذي النزعة الخبرية إلى دلالته الإنشائية الطلبية في سياق الأوامر أو النواهي الإلهية، وقد أشار سيبويه (ت١٨٠هـ) إلى التنوع الدلالي بقوله: (ومثل ذلك: ((اتّقَى اللهَ امرؤٌ وفعَلَ خيراً يُثَبْ عليه)) لأنّ فيه معنى ليَتَّقِ اللهَ امرؤٌ وليفعلْ خيراً)[١٦].

فلو دققنا النظر في قوله: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُتِبَ عَلَيۡكُمُ ٱلصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى ٱلَّذِينَ مِن قَبۡلِكُمۡ لَعَلَّكُمۡ تَتَّقُونَ ﴾ [سورة البقرة: ١٨٣]، لوجدنا أن العدول الحاصل في سياق الآية الشريفة عدولان إثنان وليس واحداً في حقيقة الأمر، وهما:

١. العدول على مستوى الصيغة الصرفية الإخبارية المتخلية عن خبريتها لتدل على نسبة طلبية إرسالية بعثية، وهي صيغة (كُتب) المبنية للمجهول، إذ الأمر بصيغة الخبر يكون لفظه وإعرابه هو لفظ الخبر وإعرابه، في حين أن معناه هو معنى الأمر[١٧].

٢. العدول من زمن الصيغة الماضي- كما قرره النحاة -إلى زمن الأمر الطلبي المدلول عليه من السياق، وفيها يتضح أن زمان الصيغة الدالة على الطلب غير زمان الإمتثال، ذلك لأن الصيغة تحمل دلالة زمنية هي دلالة الزمن الحاضر المدلول عليها من صيغة الطلب المعدولة عن الخبر الماضوي كما يقول النحاة بهذه الدلالة، وهناك دلالة أخرى هي دلالة الإمتثال المستقبلي للطلب المأمور به المكلف، وبعبارة أخرى: لدينا في المقام حدث وإحداث، فالحدث يترجمه لفظ (كُتب) بصورة طلب صادر من المتكلم إلى

(١٦) الكتاب: ٣: ١٠٠.

(١٧) ينظر: أساليب الطلب عند النحويين والبلاغيين/ الدكتور قيس إسماعيل الأوسي: ٢٠١.

المخاطَب، والإحداث هي الفورية التي يطالب المخاطب بإتيان الحدث على أساسها، وهي التي تحمل معنى الزمن[١٨]، وهي تحمل المكلف في هذه الخطابات الأمرية المباشرة المعدولة عن الأخبار، حيث يدل الفعل (كُتب) على الطلب، ولا مناص من التنصل عن هذا الأمر الإلهي بالوجوب لفريضة الصوم لا سيما أن السياق القرآني عزز الصيغة الطلبية المعدولة بقوله (عليكم) وهي التي يقوى فيها الأمر الطلبي بدلالة قوله: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى ٱلنَّاسِ حِجُّ ٱلْبَيْتِ مَنِ ٱسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا ۚ وَمَن كَفَرَ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾[١٩] [سورة آل عمران: ٩٧]، فثمة قرينتان تدلان على وجوب المبادرة والإمتثال لفريضة الصوم، وهما الصيغة الصرفية، وحرف الجر (على) في قوله: (عليكم) وهي أوكد ألفاظ الوجوب عند العرب، فإذا قال العربي: لفلان عليّ شيءٌ فقد أكّده وأوجبه[٢٠].

٣. ويمكن إضافة عدول آخر أو تخصيص في الدلالة الخبرية ذلك لأن الأصوليين يرون أن الخبر أوسع من الإنشاء لأن الإنشاء يدل على وجود النسبة والخبر يدل على وجودها والحديث عنها، والسبب أن النسبة الخبرية هي نسبة تامة قابلة للحكاية والإنباء، في حين أن النسبة الإنشائية هي نسبة خاصة غير قابلة للحكاية لأنها مدلول الطلب والحروف والأدوات[٢١]، وهذا النوع من العدول يسميه علماء اللغة تخصيص الدلالة أو تضييقها.

ويذهب الزركشي (ت٧٩٤هـ) الى أن العدول بالصيغ الخبرية إلى معنى

(١٨) ينظر: أقسام الكلام من حيث الشكل والوظيفة/ الدكتور فاضل مصطفى الساقي: ١٨٠.

(١٩) ينظر: فقه القرآن/ القطب الراوندي: ١: ١٧٢.

(٢٠) ينظر: الجامع لأحكام القرآن والمبين لما تضمنه من السنة وآي الفرقان/ القرطبي: ٤: ١٤٢.

(٢١) ينظر: البحث النحوي عند الأصوليين/ الدكتور مصطفى جمال الدين: ٢٧١.

الطلب أدعى إلى الإستجابة من الطلب المباشر بالصيغ الطلبية المعهودة وهي تتضمن معنى الطلب ولا مجال لدلالتها على الإستحباب[٢٢]، كما يرى بعض علماء اللغة أن الصيغ الطلبية تخلو تماماً من الدلالة على الزمن ولا تدل على غير الطلب المحض لاسيما في المقام فهي قد تخلت عن زمنيتها حين استحالت إلى صيغ طلبية لأن الإخبار يتضمن زمناً إلا إذا دلت القرينة على عدم الزمن، والطلب يخلو من الزمن إلا مع القرينة الدالة على زمنيته[٢٣].

وحاصل القول: أن الصيغ الخبرية الماضوية المعدولة إلى معنى الطلب الإنشائي لا تخلو من الزمن كما يرى بعض علماء اللغة[٢٤]، بل هي دالة على الحال والاستقبال وهي تتضمن حدثين يمكن بيانهما:

١. حدث الصيغة الخبرية المعدولة بوصفها صيغة طلبية دالة على الزمن الحاضر، كما هو عليه زمن صيغة الأمر نحوياً.

٢. الحدث المأمور به، المراد امتثاله من قبل المخاطب، وهو الحدث المتزمن بالزمن المستقبل، فإذاً كون الخطاب الذي تناولته الآية الشريفة هو عبارة عن حكم شرعي لا يلغي زمنية النص القرآني فلو كان النص يخلو من الزمن لما جاءت الآية بقيد (كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ) فالنص يعطي بعداً زمنياً، ويلغي فكرة دلالة آيات الأحكام على الأزمنة الثلاثة، لأن دلالة الآية على الأزمنة الثلاث كافٍ لبيان معناها الزمني، فما من داعٍ إلى بيان توضيحي آخر يبين أن الصوم فرض على الأمم السابقة، وهذا ينافي ما ذهب إليه الدكتور بكري عبد الكريم في قوله: بأن آية ﴿وَأَحَلَّ ٱللَّهُ ٱلْبَيْعَ وَحَرَّمَ ٱلرِّبَوٰاْ﴾[سورة البقرة: ٢٧٥]، وآية ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ ٱلْمَيْتَةُ وَٱلدَّمُ وَلَحْمُ ٱلْخِنزِيرِ وَمَآ أُهِلَّ لِغَيْرِ ٱللَّهِ بِهِۦ وَٱلْمُنْخَنِقَةُ

(٢٢) ينظر: البحر المحيط في أصول الفقه: ٢: ٢٧٢.
(٢٣) ينظر: الزمن واللغة/ الدكتور مالك المطلبي: ١٢٤.
(٢٤) ينظر: المصدر نفسه: ١٢٣.

وَٱلْمَوْقُوذَةُ وَٱلْمُتَرَدِّيَةُ وَٱلنَّطِيحَةُ وَمَآ أَكَلَ ٱلسَّبُعُ إِلَّا مَا ذَكَّيْتُمْ وَمَا ذُبِحَ عَلَى ٱلنُّصُبِ وَأَن تَسْتَقْسِمُوا۟ بِٱلْأَزْلَٰمِ ﴾ [سورة المائدة: ٣]، دالتان على الأزمنة الثلاثة[٢٥]، فلا أدري ما الفائدة القرآنية التي يبتغيها من الزمن الماضي في الخطابات المباشرة المنطوية على الأوامر والنواهي، فالخطاب القرآني يقرّر أمراً يدفع إلى المبادرة له، ويقرر نهياً يدفع إلى اجتنابه، وهذا الأسلوب ينتفي فيه الزمن الماضي لأن الخطاب الإنشائي التي نجّز الأحكام الشرعية في عهدة المكلَّفين يخص من كان حاضراً حين نزول الخطاب الشرعي ومن سيحضر أو يسمعه إلى يوم القيامة، فأين الزمن الماضي من هذا؟، وقد أشار الرضي(ت٦٤٦هـ) إلى أن الماضي ينصرف إلى الاستقبال في الإنشاء الطلبي[٢٦].

ويبقى السؤال: كم هي الفترة الزمنية التي ينبغي الإمتثال فيها للخطاب الإلهي؟.

وفي مقام الإجابة عن السؤال أقول: يبحث علماء الأصول في موضوع الأوامر والنواهي مسألة تتعلق بزمن الإمتثال للمأمور به، وهذه المسألة هي مبحث (الفور والتراخي) إذ يدور البحث بينهم في مقدار الفسحة الزمنية التي على المكلف مراعاتها حين الإمتثال فهل يحق له التراخي في الأوامر أم أن الأوامر الصادرة من الشارع المقدس تقتضي الفورية؟، أي هل هو مختار في سعة الوقت كي يمتثل للأمر متى ما شاء فيتراخى للإمتثال أم أنه كما هو مأمور بالإمتثال فهو مأمور كذلك بأن يأتي به فوراً حالما علم بالتكليف؟، ومن هنا ذهب معظم الأصوليين إلى أن المأمور كما أنه مكلف بأن يمتثل للأمر السماوي فهو مأمور كذلك بالتعجيل به لا التراخي، وأن التراخي خلاف الإمتثال لأنه سيكون مخالفاً وعاصياً إن تخلى عن الفورية بالإتيان لأنه مأمور بهما معاً،

(٢٥) ينظر: الزمن في القرآن الكريم دراسة دلالية للأفعال الواردة فيه: ٩٧ –٩٨.
(٢٦) ينظر: شرح الكافية: ٤: ١٠.

أي بالامتثال والتعجيل معاً، لا سيما إذا جاء الخطاب الطلبي خالياً من الإشعار بالتراخي الزمني أو كان مقيداً بفورية الإمتثال، كما يرون أن العدول عن الصيغ الخبرية للدلالة على معنى الطلب يستلزم الفورية أشد من استلزامه عندما يأتي بالصيغ الطلبية المباشرة[٢٧].

ولعل هذا المبحث قريب إلى حد كبير من مبحث الجهة النحوية ذات العلاقة بالتزمين اللغوي، إذ تعمل الجهة على تقريب المسافة الزمنية من الزمن الحاضر، فهي عبارة قرائن سياقية تؤدي وظيفة التقريب الزمني بين الماضي أو المستقبل حين تقربه من الزمن الحاضر، فقولنا في حال الإخبار: محمدٌ أنجزَ واجبَه، تحتمل الإيغال في الزمن الماضي، فليس ثمة ما يشعر السامع بقربها أو بعدها الزمني عن وقت التكلم، أي الزمن الحاضر، ومن هنا تأتي الجهة النحوية بوصفها قرينة سياقية زمنية كي تضع السامع أما الوقت المحدد لزمن الإنجاز، حين تقول: محمد أنجز واجبه الآن، أو ينجز واجبه غداً، فهي قرينة سياقية تقييدية لتحديد الزمن المطلوب، ولها استعمالات وأنواع كثيرة ذُكرت في كتب النحو.

ولا يختلف شأن الآيات الدالة على النهي في زمنية الإمتثال فيها غاية الأمر أن الإمتثال فيها يكون بترك الفعل لا بالإتيان به، لأن الأحكام الشرعية تارة تنطوي على المصلحة فتتجلى محبوبية هذه المصلحة على شكل أوامر إلزامية، وتارة تنطوي على المفسدة فتتجلى مبغوضية هذه المفسدة على شكل نواهٍ إلزامية، كما في قوله: ﴿ حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ وَبَنَاتُكُمْ وَأَخَوَاتُكُمْ وَعَمَّاتُكُمْ وَخَالَاتُكُمْ وَبَنَاتُ الْأَخِ وَبَنَاتُ الْأُخْتِ وَأُمَّهَاتُكُمُ اللَّاتِي أَرْضَعْنَكُمْ وَأَخَوَاتُكُم مِّنَ الرَّضَاعَةِ وَأُمَّهَاتُ نِسَائِكُمْ وَرَبَائِبُكُمُ اللَّاتِي فِي حُجُورِكُم مِّن نِّسَائِكُمُ اللَّاتِي دَخَلْتُم بِهِنَّ فَإِن لَّمْ تَكُونُوا دَخَلْتُم بِهِنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ وَحَلَائِلُ أَبْنَائِكُمُ الَّذِينَ مِنْ أَصْلَابِكُمْ

(٢٧) ينظر: البحر المحيط في أصول الفقه: ٢: ٢٧٢.

وَأَن تَجْمَعُوا بَيْنَ الْأُخْتَيْنِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ ۗ إِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَّحِيمًا ﴾ [سورة النساء: ٢٣]، وقوله: ﴿ إِنَّمَا حَرَّمَ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةَ وَالدَّمَ وَلَحْمَ الْخِنزِيرِ وَمَا أُهِلَّ بِهِ لِغَيْرِ اللَّهِ ۖ فَمَنِ اضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ ۚ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴾ [سورة البقرة: ١٧٣].

كما أن صيغة (فعل) يمكن أن تعطي دلالة الزمن المستقبل حين تحمل معنى الدعاء الطلبي إذ فتكون معدولة للأسلوب الإنشائي الجديد وكما في قوله: ﴿ عَفَا اللَّهُ عَنكَ لِمَ أَذِنتَ لَهُمْ حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكَ الَّذِينَ صَدَقُوا وَتَعْلَمَ الْكَاذِبِينَ ﴾ [سورة التوبة: ٤٣]، وقوله: ﴿ قُتِلَ الْإِنسَانُ مَا أَكْفَرَهُ ﴾ [سورة عبس: ١٧]، فصيغتا (قُتل، وعفا) وأشباههما تتضمنان معنى الدعاء الطلبي لذلك جاء الزمن فيهما مغايراً لما عليه الصيغة الصرفية قبل أن تدخل في سياق التركيب القرآني، فالزمن في الدعاء هو زمن المستقبل مما يشعر معنى الإستجابة[٢٨]، وليس صواباً ما يذهب إليه الدكتور حامد عبد القادر بخلو الماضي المستعمل في التعظيم والدعاء من الزمن[٢٩]، لأن الداعي حينما يدعو فهو يطلب تحقق الدعوة في الزمن المستقبل سواءٌ أكانت للمدعو له، أو كانت الدعوة على المدعو عليه.

وليس هذا فحسب بل يمكن لهذه الصيغة -سياقياً -أن تدل على الزمن الحاضر حين تأتي في صيغ العقود الإيقاعية مثل: بعتُكَ الدارَ، واشتريتُ الكتابَ، فهي تعبيرات إيقاعية لا تدل إلا على الزمن الحاضر المقترن باللفظ[٣٠]، فلا وجود للعقد ولا للزمن قبل التلفظ بصيغة العقد، لأنها تقترن بزمن الإيقاع العقدي للكلام، وقد ذهب الدكتور مالك المطلبي إلى خلو هذه الصيغ من

(٢٨) ينظر: رد على دعوى يدّعيها اللغويون الغربيون تتصل بالزمن في اللغة العربية (بحث)، الدكتور البدراوي زهران، مجلة مجمع اللغة العربية، ج٧٢، ص ١٠١، القاهرة، ١٤١٣هـ-١٩٩٣م.

(٢٩) ينظر: معاني الماضي والمضارع في القرآن الكريم، الدكتور حامد عبد القادر، مجلة مجمع اللغة العربية، ج١٠، ص٧٢، القاهرة، ١٩٥٨م.

(٣٠) ينظر: همع الهوامع: ١: ٣٧.

الزمن ولا تدل على غير مدلول العقد أي على حدث العقد المجرد من الزمن[٣١].

٢. العـــــدول الزمني عن صيغة الفعل المضارع:

الفعل المضارع أشد من قرينه الماضي في كونه لا يخضع لصيغة صرفية معينة، خاصةً أن تسميته بالمضارع لم يراعَ فيه البعد الزمني للتسمية بل سمي كذلك لمضارعته لأسم الفاعل، فالفكرة الزمنية فيه غير معتبرة حين التسمية، كما أنهم ذهبوا إلى أن الفعل المضارع يدل على زمني الحال والاستقبال وهل يحق لصيغة صرفية أن تدل على زمنين في آن واحد قبل مرحلة الاستعمال والتركيب؟، فلقد أثبت الوجدان أن التزمين في الفعل المضارع هو وظيفة التركيب السياقي عندما يأتي زمن الحال والاستقبال بغير صيغة (يفعل)، أو عندما تدل صيغة (يفعل) على الزمن الماضي حين تتوفر القرائن والضمائم السياقية المفضية إلى هذا العدول، نحو قولنا: رأيتُ محمداً يصلِّي أمسِ في المسجد، فلا دلالة على زمني الحال والاستقبال ذلك لأن الفعل المضارع (يصلِّي) جاء في سياق التزمين الماضوي فتخلى عن زمنيته المزعومة للزمن السياقي.

ومن هنا يتعين إما أن يُجعل زمنه مقيداً بالسياق التركيبي أو تسميته –على أقل تقدير –بالفعل المستقبل لأن الصيغة الصرفية التي هي (يفعل) غير الزمن الحاضر والمستقبل –كما سيتضح –، وأما ما سيعتري الصيغة الصرفية من العدول السياقي في الخطابات القرآنية حين تدل على الزمن الحاضر والمستقبل في سياق الطلب، فهو من مناشئ الطلب الإنشائي بعدما تدخل الصيغة في إطار تركيبي خاص متعكزة على القرائن كي تعطيها البعـــد الدلالي والزمني المقيد بالقرائن والضمائم السياقية، لا من خلال الزمن الصرفي للفعل المضارع لأن الصيغة التي تتخلى عن خبريتها إلى الإنشاء الطلبي لهي جديرة أن تتخلى عن زمنها المقرَّر لها سلفاً بالأولوية.

وأود أن أشير هنا إلى مسألة مهمة هي هل أن زمن الحال والاستقبال هو

(٣١) ينظر: الزمن واللغة: ١٢٣.

معنى الصيغة الصرفية للأمر المعدول له من الإخبار أن أم أن التعبير السياقي هو الذي أفضى إلى هذه الدلالة الجديدة المقصودة؟، والحق أن السياق لما كان هو المنتج للتعبير الطلبي بالصيغ الخبرية فيكون الزمن كذلك من مناشئ السياق بعدما صار الخبر يقتضي طلباً يُطلب امتثاله مستقبلاً، فالزمن صار مدلولاً عليه من النص كاملاً، لأن النص جيئ به لإحداث هذه الدلالة بأسلوب طلبي وبصيغ خبرية، ففي قوله: ﴿ وَٱلْمُطَلَّقَٰتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنفُسِهِنَّ ثَلَٰثَةَ قُرُوٓءٍ ﴾[سورة البقرة: ٢٢٨]، جاء الخطاب القرآني لبيان عدة المطلقة لا للإخبار ولو كان خبراً لما تنصلت منه إمراة، وبما أن بعض النساء قد لا تخضع لهذا الأمر السماوي ولا تمتثل للعدة المخبر عنها، فهو -إذاً -خطاب يقتضي طلباً أمرياً يلزم النساء المطلقات بالتربص المذكور وللمدة المذكورة، إذ لا يخلو الخطاب القرآني من الخبر والإنشاء فإن لم يكن خبراً فلا ريب من أنه إنشاء طلبي، فهو أمر سيق بتعبير خبري فُهم منه الطلب من خلال السياق كاملاً، (وأصل الكلام: وليتربص المطلقات. وإخراج الأمر في صورة الخبر تأكيد للأمر، وإشعار بأنه مما يجب أن يتلقى بالمسارعة إلى امتثاله، فكأنهن امتثلن الأمر بالتربص، فهو يخبر عنه موجوداً)[٣٢] في الحال والاستقبال، ويذكر الشيخ الطبرسي (ت٥٤٨هـ) دليلاً آخر على أن الآية معدولة للطلب دون الإخبار بقوله: (إن الأمر قد يجئ على لفظ الخبر في التنزيل، ألا ترى إلى قوله: (والمطلقات يتربصن بأنفسهن) ويؤكد ذلك أن ما بعده على لفظ الخبر، وهو قوله: (وعلى الوارث مثل ذلك) والمعنى ينبغي ذلك)[٣٣].

وهكذا بالنسبة إلى العدول في قوله: ﴿ وَٱلْوَٰلِدَٰتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَٰدَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ ۖ لِمَنْ أَرَادَ أَن يُتِمَّ ٱلرَّضَاعَةَ ﴾ [سورة البقرة: ٢٣٣]، فالخطاب الذي تضمنه النص الشريف لم يرد الخبر لأنه لو أراد الخبر لكانت كل أمرأة ترضع ولدها لأن

(٣٢) ينظر: الكشاف/ الزمخشري: ١: ٢٩٨.
(٣٣) ينظر: مجمع البيان في تفسير القرآن: ٢: ١١١.

المخبر هو الله سبحانه وتعالى، فلا تشذ عنه أمرأة واحدة ما دام الخبر قد صدر من الذات المقدسة، لكننا نجد نساءً لا تمارس الرضاعة لأولادها فيتعين كون الخطاب في سياق الطلب الإنشائي[٣٤]، كما أنه لو كان خبراً لكان كذباً من طريق آخر هو أن الوالدات قد يرضعن أولادهن أكثر من حولين أو أقل من حولين[٣٥]، ومن هنا فالخطاب القرآني جاء معدولاً عن الخبر إلى الإنشاء الطلبي، والأصل (ليرضعن) كما يقول ابن يعيش (ت٦٤٣هـ)[٣٦].

ومن العدول ذاته قوله: ﴿ قَالَ تَزْرَعُونَ سَبْعَ سِنِينَ دَأَبًا فَمَا حَصَدتُّمْ فَذَرُوهُ فِي سُنۢبُلِهِۦٓ إِلَّا قَلِيلًا مِّمَّا تَأْكُلُونَ ﴾ [سورة يوسف: ٤٧]، فقد جاء الفعل المضارع (تزرعون) دالاً على الطلب الحالي والاستقبالي بدلالة قوله آمراً) فَذَرُوهُ فِي سُنۢبُلِهِۦٓ[٣٧] فالخطاب القرآني كان في مقام الطلب لا الحكاية، لأن القصة القرآنية -ومن خلال القرائن المقامية- تبين ما يطلبه نبي الله يوسف عليه السلام من أهل مصر لتدارك القحط الحتمي، فكان يطلب منهم الزراعة لسني الوفرة، فالفعل المضارع (تزرعون) المعدول إلى معنى الطلب الإنشائي دال على الزمن المستقبل بلحاظ القصة القرآنية لا بلحاظ الخطاب القرآني حين النزول، لأن الخطاب القرآني في مقام الإخبار لا الإنشاء، أي هو يخبر عن وقوع القصة التي تناولت هذه المحاورة الطلبية من النبي يوسف عليه السلام إلى المأمورين بالزراعة، فليس زمن الخطاب القرآني هو المدلول بل زمن القصة، غاية ما في الأمر أن حوار القصة القرآنية تضمن طلباً إنشائياً بصيغة خبرية فكان الزمان هو زمان حوار القصة كما هو واضح.

ومن العدول الزمني من صيغة الفعل الإخبار إلى الإنشاء، هو قوله: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ هَلْ أَدُلُّكُمْ عَلَىٰ تِجَٰرَةٍ تُنجِيكُم مِّنْ عَذَابٍ أَلِيمٍ ﴿١٠﴾ تُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَتُجَٰهِدُونَ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ بِأَمْوَٰلِكُمْ وَأَنفُسِكُمْ ۚ ذَٰلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿١١﴾ يَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَيُدْخِلْكُمْ جَنَّٰتٍ

(٣٤) ينظر: أحكام القرآن/ الجصاص: ١: ٤٨٨.
(٣٥) ينظر: فقه القرآن: ١: ١١٩.
(٣٦) ينظر: شرح المفصل: ٤: ٢٧٦.
(٣٧) ينظر: البرهان في علوم القرآن: ٢: ٢٨٩.

﴿تَجْرِي مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ وَمَسَٰكِنَ طَيِّبَةً فِي جَنَّٰتِ عَدْنٍ ذَٰلِكَ ٱلْفَوْزُ ٱلْعَظِيمُ﴾ [سورة الصف: ١٠-١٢]، حيث تصدرت الآيات الشريفات بالجملة الاستفهامية من خلال حرف الاستفهام (هل) والذي صّير أسلوب النص القرآني إنشائياً، ويمكن الاستدلال على العدول الزمني السياقي فيها من خلال الآتي:

١. جملة الاستفهام تحمل دلالة الحال والاستقبال الزمنية، فمع عدم قناعة الدكتور تمام حسان بالزمن الصرفي، لكنه ينظر إلى الجملة الاستفهامية بمنظار خاص من خلال قوله: (ولعل الجملة الاستفهامية هي الوحيدة بين الجمل الإنشائية التي تتوافق فيها دلالة الصيغة صرفياً ونحوياً على طول الخط فيدل فيها (فَعَل) على الماضي ويدل (يفعل) على الحال أو الاستقبال بحسب الضمائم والقرائن)[٣٨]، وذهب الدكتور مالك المطلبي إلى هذا الرأي[٣٩]، فالآيات برمتها تحمل مدلولاً زمنياً استقبالياً بضميمة الاستفهام الجهية.

٢. وأما الفعل المضارع (تؤمنون) فهو وإن كانت صيغته صيغة الإخبار لكن سياقه النحوي جاء معدولاً إلى الإنشاء من خلال قرينة الاستفهام السابقة والتي تحمل معنى الندبة إلى ما يريد النص القرآني أن يدل السامع عليه، (وهو استفهام خرج على معنى يشبه العرض والحضّ والترغيب)[٤٠]. وبناءً على نظرية تضافر القرائن السياقية فثمة قرينة أخرى تؤدي الدلالة الطلبية، هي أن جواب الشرط جاء مجزوماً في قوله: (يَغْفِرْ لَكُمْ)و (وَيُدْخِلْكُمْ) والحال أن ليس هنا مقتضي -على المبنى النحوي-لوجوب الجزم إن كانت الآية تؤدي وظيفة الإخبار، وبما أن جواب الشرط جاء مجزوماً فيتعين كونه واقعاً في جواب الطلب لا الإخبار، أي أن الفعل المضارع (تؤمنون) سيق هنا لتأدية

(٣٨) ينظر: اللغة العربية معناها ومبناها: ٢٤٨.
(٣٩) ينظر: الزمن واللغة: ١٢٦.
(٤٠) نحو المعاني: ١١٢.

معنى(آمنوا)[41].

العدول الزمني في الجملة الاسمية:

لقد تبين في دراسة العدول الزمني السياقي أن الزمن هو مدلول السياق الطلبي لا الصيغ الصرفية المعدولة، فلأن السياق يقتضي طلباً في مجمله فهو دال- على كل حال -على الزمن المفترض من القرائن السياقية، وهذا الزمن هو زمن الحال أو الاستقبال، والذي ينبغي ذكره هنا أن الجملة الاسمية لا تختلف عن الذي تقرر في المبحث السابق، مع أن الإجماع اللغوي لدى علماء اللغة من المتقدمين والمحدثين يرون أن الجملة الاسمية ليس لها الأهلية أو الشأنية لتعطي معنى الزمن، لأن الأسماء لا تدل على غير الذات المعينة، ولا دلالة لها على غير ذلك، وإن كانت المشتقات تحمل معنى الحدث والصفة في اسم الفاعل واسم المفعول والصفة المشبهة، أي تدل على موصوف بالحدث، لكن هذه الدلالة لا تمنحها معنى التزمين الصرفي أو الوضعي، لأن الدلالة على الحدث المجرد أو الدلالة على موصوف بالحدث غير الدلالة على الزمن التي هي مداليل الأفعال كما قرروه، كما أن الجملة الاسمية -على ما يراه الدرس اللغوي الحديث -تدل على الثبوت والدوام غير المتزمن، أي هي دلالة على ما لا يعتريه التغيير والتجدد، كون صفتي التغير والتجدد من عوارض الأحداث الفعلية لا الاسمية، ولكن هذا الرأي لا يجعلنا نعدم بعض المحدثين من علماء اللغة ممن ذهبوا إلى أن الجملة الاسمية قد تدل على الزمن من خلال القرائن السياقية التي تعطيها هذه الدلالة الجديدة لكنها دلالة ليست مدلولة للجملة الاسمية بوصفها صيغاً صرفية لا تحمل غير معنى الدلالة على الذات، أو أن الاسم -كما يعرفه أمير المؤمنين عليه السلام -هو: (ما أنبأ عن المسمّى)، بل الدلالة الزمنية التي تظهر في الجملة الاسمية تأتي من الدخول في إطار سياقي تركيبي أعطاها هذا المدلول الجديد من خلال التضام مع القرائن السياقية[42]،

(٤١) ينظر: مفتاح العلوم: ٤٣٣ -٤٣٤.

(٤٢) ينظر: الزمن واللغة: ٥٥، الدلالة الزمنية في الجملة العربية/ الدكتور علي جابر المنصوري: ٣٠.

أو الجهات الزمنية التي تلبس السياق الفكرة الزمنية التي تريد، ففي قوله: ﴿ إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُم مَّيِّتُونَ ﴾ [سورة الزمر: ٣٠]، تأتي الآية لكي تقرر حقيقة من حقائق مآل الطبيعة البشرية وهي الموت، لكنها لم تأت مفرغة من الجانب الزمني وذلك من خلال ما يأتي:

١. أن الخطاب القرآني جاء مخاطباً النبي الأكرمﷺ ولا شك أن النبي كان موجوداً حين نزول النص القرآني، أي أنه كان حياً حين نزول النص الشريف، وهـــذا يعني أن الدلالة الماضوية لم تكن معتبرة في الخطاب، وإذا كان النص خالياً من الزمن أو أنه يدل على الأزمنة الثلاثة فينبغي أن يكون المخاطب ميتاً ساعة نزول النص وما من أحد يقول بذلك.

٢. إن الخطاب الشريف إنما يتحدث عن المآل الذي سيؤول له حال النبيﷺ وحال من كان معه ومن سيوجدون على مر العصور، ولذلك ذكر علماء الأصول أن النص الشريـــف يحمل الدلالـــة المجازية لعلاقة الأوْل والمشارفة[٤٣].

٣. لا شبهة في أن الخطاب القرآني جاء لبيان حقيقة الموت للزمن المستقبل، أي للفترة ما بعد النص القرآني، وهذا لا يعني أن الحقيقة لم تكن معتبرة في الزمن الماضي وغير متحققة بل أن هذه الحقيقة لم تكن مقصودة للنص الشريف في زمن ما قبل النزول، ذلك لأنها خاطبت النبيﷺ، والواقع أن النبيﷺ كان ما زال حياً آنذاك.

٤. جاء النص القرآني معقباً على استقبال هذه الحقيقة بقوله: ﴿ ثُمَّ إِنَّكُمْ يَوْمَ ٱلْقِيَـٰمَةِ عِندَ رَبِّكُمْ تَخْتَصِمُونَ ﴾ [سورة الزمر: ٣١]، فهو يؤكد أنه إنما كان يعني النبيﷺ ومن سمع الخطاب القرآني، حين وجّه الكلام لهم مباشرةً بقوله (إِنَّكُمْ).

٥. يذكر الزمخشري في تفسيره قولـــه: ﴿ وَأَنتَ حِلٌّۢ بِهَـٰذَا ٱلْبَلَدِ ﴾ [سورة البلد: ٢]، بقوله: (فإن قلت: أين نظير قوله:

(٤٣) ينظر: أصـول الفقه/ محمد الخـضري: ١١٥-١١٦، والمفيـد في شرح أصـول الفقه/ إبراهيم إسماعيل الشهركاني: ١: ١٣٨.

(وَأَنتَ حِلّ) في معنى الاستقبال؟.

قلت: قوله عز وجل: ﴿ إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُم مَّيِّتُونَ ﴾، ومثله واسع في كلام العباد)[٤٤]، فقـــد أثبت أن الزمن المستقبل مقصود في هذا الخطاب الخبري المعدول إلى الطلب.

ومن خلال ما تقدم ظهر أن الجملة الاسمية حين تدخل في سياقي زمني يمكن تزمينها كي تنتقل في عدول سياقي مجازي إلى الدلالة على الحدث الزمني حين تنتقل دلالتها الخبرية إلى معنى الطلب المستقبلي، كما في قوله: ﴿ وَلِلَّهِ عَلَى ٱلنَّاسِ حِجُّ ٱلْبَيْتِ مَنِ ٱسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا ﴾ [سورة آل عمران: ٩٧]، فلأن الخطاب القرآني جاء طلبياً آمراً الناس كي يقصدوا بيت الله الحرام فهو -إذاً- لا يخلو من المدلول الزمني الذي جاء مع العدول الطلبي بصيغة الجملة الاسمية ذات التعبير الإخباري والدلالة الإنشائية، فقد دلّت الآية الشريفة على معنى الوجوب المفهوم من السياق الطلبي لأن الجملة الاسمية لا تعطي معنى الوجوب بدون القرائن، وقد فهم الوجوب فيها من لام الملك التي في لفظ الجلالة (لله)، ومن خلال كلمة (عليكم)[٤٥]، الدالة على الوجوب كذلك، بل هي أكثر ألفاظ العربية تأكيداً على معنى الوجوب كما يقول القرطبي (ت٦٧١هـ)[٤٦]، وأما قيد الاستطاعة فقد جاء به الخطاب القرآني بلفظ الماضي مع أن الوجوب كان مطلقاً وموجهاً لمن سيكونون قادرين على أداء الفريضة، وذلك لأنه اعتبر قيد الاستطاعة مفروض الوجود، فجاء به بصيغة الماضي كي يدل على مفروضية وجود الاستطاعة عند وجوب الحج[٤٧].

وقـــد يأتي الأمر في الجملة الاسمية في سيـاق الشرط القرآني المتضمن معنى الأمـــر حين يكون جواب الشرط عبارة عبـــارة عن جملة اسمية تتضمن معنى الأمـــر وغير معتبر فيها شرط الإسناد النحوي لشمولها على واحد من عناصر

(٤٤) الكشاف: ٤: ٧٥٨.

(٤٥) تفسير الرازي: ٨: ١٦٦.

(٤٦) الجامع لأحكام القرآن والمبين لما تضمنه من السنة وآي الفرقان: ٤: ١٤٢.

(٤٧) ينظر: تحريرات في الأصـول/ السيد مصطفى الخميني: ٣: ٧١.

الجملة الاسمية المعدول إلى معنى الطلب الأمري وذلك في قوله: ﴿فَمَن شَهِدَ مِنكُمُ ٱلشَّهۡرَ فَلۡيَصُمۡهُۖ وَمَن كَانَ مَرِيضًا أَوۡ عَلَىٰ سَفَرٖ فَعِدَّةٞ مِّنۡ أَيَّامٍ أُخَرَ﴾ [سورة البقرة: ١٨٥]، فقد جاءت لاصقة الفاء الواقعة في جواب الشرط متضامة مع جواب الشرط الاسمي وهو: (عِدَّةٌ) الدالة على ترك الصوم عند المرض والسفر، وهي دلالة تم إيصالها إلى ذهن السامع بما تنطوي عليه من معنى الندبة أو الوجوب بلا تكلّف وعناء التأويل التي مارسها النحاة على هذه الآية وأمثالها، حيث يرون فيها أن الأصل (فعليه عدة)[٤٨]، كي تأتي منسجمة متناغمة مع قاعدة الإسناد الجملي في التركيب النصي، ولذا يرى الدكتور أحمد عبد الستار الجواري أننا لسنا مضطرين إلى التقدير في مثل هذه الأساليب الشرطية ما دام المعنى قد وصل تاماً فما من داع إلى التأويل لتدعيم نظرية الإسناد التي يقول بها النحاة، لأن الألفاظ تعبر عن المعاني الدلالية لا شكل الجمل[٤٩]، إذ يكفي أنها دلّت على الزمن المطلوب والحكم الشرعي كذلك في سياق الشرط الذي يعطي معنى الحال والاستقبال لأن (الحال والاستقبال هما معنى الأمر بالصيغة والأمر باللام والعرض والتحضيض والتمنّي والترجّي والدعاء والشرط)[٥٠].

ولا يقف العدول الزمني في الجملة الاسمية عند حدود الأوامر الإنشائية بل يمكن تلمسه في النواهي الإنشائية كذلك وكما في قوله: -مخاطباً الناس لبيان بعض أحكام الحج -: ﴿ٱلۡحَجُّ أَشۡهُرٞ مَّعۡلُومَٰتٞۚ فَمَن فَرَضَ فِيهِنَّ ٱلۡحَجَّ فَلَا رَفَثَ وَلَا فُسُوقَ وَلَا جِدَالَ فِي ٱلۡحَجِّۗ وَمَا تَفۡعَلُواْ مِنۡ خَيۡرٖ يَعۡلَمۡهُ ٱللَّهُۗ وَتَزَوَّدُواْ فَإِنَّ خَيۡرَ ٱلزَّادِ ٱلتَّقۡوَىٰۚ وَٱتَّقُونِ يَٰٓأُوْلِي ٱلۡأَلۡبَٰبِ﴾[سورة البقرة: ١٩٧]، فقد صيغ النهي عن إتيان النساء والفسوق والجدال في الحج بطريقة النفي الإخبارية من خلال استعمال (لا) النافية للجنس ذات السياق الخبري، في حين أن النص

(٤٨) ينظر: الكشاف: ١: ٢٥١.

(٤٩) ينظر: نحو القرآن: ١٨ -٢١.

(٥٠) اللغة العربية معناها ومبناها: ٢٥٠ -٢٥١.

القرآني جاء متعكّزاً على هذه الطريقة كي يدل على معنى النهي عن ممارسة هكذا أعمال حينما يكون الحاجُّ محرماً، ولذا يقول الجصاص (ت٣٧٠هـ) في تفسيره للآية الشريفة: (وإن كان ظاهره الخبر، فهو نهي عن هذه الأفعال، وعبر بلفظ النفي عنها لأن المنهي عنه سبيله أن يكون منفياً غير مفعول)[٥١] وهذا المعنى المعدول يبدو واضحاً كونه شاملاً للزمن ما بعد نزول النص الشريف فهو حكم شرعي وجد بوجوب الفريضة، ولا وجود له قبل وجوب الحج فزمنيته مقرونة بزمنية وجوب الفريضة.

الخاتمة:

في ضوء ما تقدم أمكن القول بالوصول إلى النتائج التالية:

١. ينبغي التفريق بين الصيغة الصرفية للفعل الماضي (فعل) وبين الزمن الماضي، لأن ماضي الزمن غير ماضي الصيغة -كما تبين-.

٢. تعاون السياق والطلب في دلالة الزمن الحاضر والمستقبل للصيغ الخبرية المعدولة إلى الطلب.

٣. زمن الصيغ الخبرية غير زمن الدلالة الطلبية الإنشائية.

٤. صيغ الطلب الأمرية المعدولة من الخبر تدل على الزمن الحاضر لكن زمن الإمتثال هو الزمن المستقبل المطلوب إمتثاله.

٥. الجهة النحوية تشبه إلى حدٍّ كبير مبحث الفور والتراخي الذي يُدرس في علم الأصول، لبيان أن الطلب المأمور به من الشارع المقدس هي يقتض الفورية في الإمتثال أو التراخي به.

٦. الجمل الاسمية الخبرية المعدولة إلى الطلب الإنشائي لا تختلف عن الجمل الفعلية في كونها تحمل الدلالة الزمنية الجديدة بعد العدول ما دامت تتضمن طلباً، فهي والجملة الفعلية سواءٌ في الدلالة الزمنية المعدولة.

(٥١) أحكام القرآن: ١: ٣٧٤.

أهم المصادر والمراجع

القرآن الكريم.

- أحكام القرآن، احمد بن علي الرازي الجصاص (ت ٣٧٠هـ)، ضبط نصّه وخرّج آياته: عبد السلام محمد علي شاهين، ط١، دار الكتب العلمية، بيروت –لبنان، ١٤١٥هـ –١٩٩٥م.
- أساليب الطلب عند النحويين والبلاغيين، الدكتور قيس إسماعيل الأوسي، (د. ط)، المكتبة الوطنية، بغداد، ١٩٨٨.
- الأسلوبية والأسلوب، الدكتور عبد السلام المسدي، ط٣، الدار العربية للكتاب، تونس، ١٩٨٢م.
- الأشباه والنظائر، عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي (ت٩١١هـ)، وضع حواشيه: غريد الشيخ، ط٢، دار الكتب العلمية، بيروت –لبنان ٢٠٠٧م.
- أصول الفقه، محمد الخضري بك، ط٦، المكتبة التجارية الكبرى، مصر، ١٣٨٩هـ –١٩٦٩م.
- الإعجاز البياني في العدول النحوي السياقي في القرآن الكريم، الدكتور عبد الله علي الهتاري، (د. ط)، دار الكتاب الثقافي، أربد –الأردن، ١٤٢٩هـ –٢٠٠٨م.
- أقسام الكلام العربي من حيث الشكل والوظيفة، الدكتور فاضل مصطفى الساقي، ط٢، مكتبة الخانجي، القاهرة، ٢٠٠٨م.
- الإنشاء في العربية بين التركيب والدلالة دراسة نحوية تداولية، الدكتور ميلاد خالد، ط١، المؤسسة العربية للتوزيع، تونس، ١٤٢١هـ– ٢٠٠١م.
- البحث النحوي عند الأصوليين، الدكتور مصطفى جمال الدين (ت١٤١٧هـ)، (د. ط)، منشورات وزارة الثقافة والإعلام –الجمهورية العراقية، دار الرشيد للنشر، ١٩٨٠م.
- البحر المحيط في أصول الفقه، بدر الدين محمد بن بهادر بن عبد الله

الشافعي الزركشي (ت٧٩٤هـ)، قام بتحريره عبد القادر عبد الله العاني، وراجعه الدكتور عمر سليمان الأشقر، ط٢، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، الكويت، ١٤٢٣هـ-١٩٩٢م.

- البرهان في علوم القرآن، بدر الدين محمد بن عبد الله الزركشي (ت٧٩٤هـ)، (د. ط)، تحـ: محمد أبو الفضل إبراهيم، مكتبة دار التراث، القاهرة، (د. ت).
- الجامع لأحكام القرآن والمبين لما تضمنه من السنة وآي الفرقان، أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر القرطبي (ت٦٧١هـ)، تحـ: الدكتور عبد الله بن عبد المحسن التركي، شارك في التحقيق محمد رضوان عرقسوسي، ط١، مؤسسة الرسالة، بيروت -لبنان، ١٤٢٧هـ-٢٠٠٦م.
- الجملة العربية تأليفها وأقسامها، الدكتور فاضل صالح السامرائي، ط٢، دار الفكر ناشرون وموزعون، الأردن، ١٤٢٧هـ-٢٠٠٧م.
- الخطاب القرآني دراسة في البعد التداولي، الدكتور مؤيد عبيد آل صوينت، ط١، مكتبة الحضارات، بيروت -لبنان، ١٤٣١هـ-٢٠١٠م.
- تحريرات في الأصول، مصطفى الخميني (ت ١٣٩٨هـ)، حققه وصححه السيد محمد السجادي، ط١، مؤسسة الطبع والنشر، قم، ١٤٠٧هـ.
- التعريفات، الشريف علي بن محمد الجرجاني (ت٨١٦هـ)، ط١، دار إحياء التراث العربي، بيروت -لبنان، ١٤٢٤ هـ-٢٠٠٣م.
- رد على دعوى يدّعيها اللغويون الغربيون تتصل بالزمن في اللغة العربية (بحث)، الدكتور البدراوي زهران، مجلة مجمع اللغة العربية، ج٧٢، القاهرة، ١٤١٣هـ-١٩٩٣م.
- الزمن في القرآن الكريم دراسة دلالية للأفعال الواردة فيه، الدكتور بكري عبد الكريم، ط٢، دار الفجر للنشر والتوزيع، القاهرة -مصر، ١٩٩٩م.

- الزمن واللغة، الدكتور مالك يوسف المطلبي، (د. ط)، الهيأة المصرية العامة للكتاب، ١٩٨٦م.
- الدلالة الزمنية في الجملة العربية، الدكتور علي جابر المنصوري، ط١، الدار العلمية الدولية ودار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان -الأردن، ٢٠٠٢م.
- شرح كافية بن الحاجب، محمد بن أحمد الاستراباذي (ت٦٨٦هـ)، وضع هوامشه: د. إميل يعقوب، ط١، مؤسسة التاريخ العربي، بيروت-لبنان، ١٤٢٧هـ -٢٠٠٦م.
- شرح المفصل، يعيش بن علي بن يعيش النحوي (ت٦٤٣هـ)، قدّم له ووضع هوامشه وفهارسه الدكتور أميل بديع يعقوب، دار الكتب العلمية، بيروت -لبنان، ١٤٢٢هـ-٢٠٠١م.
- فقه القرآن، قطب الدين أبو الحسن سعيد بن هبة الله الراوندي (ت٥٧٣هـ)، تحـ: السيد أحمد الحسيني، باهتمام السيد محمود المرعشي، ط٢، مكتبة آية الله العظمى النجفي المرعشي، قم، ١٤٠٥هـ.
- في النحو العربي نقد وتوجيه، الدكتور مهدي المخزومي، ط٢، دار الشؤون الثقافية العامة، بغداد، ٢٠٠٥م.
- لسان العرب، محمد بن مكرم بن منظور الأفريقي المصري (ت٧١١ هـ)، (د. ط)، نشر أدب الحوزة، قم، ١٤٠٥هـ.
- اللغة العربية معناها ومبناها، الدكتور تمّام حسّان، ط٤، عالم الكتب، القاهرة، ١٤٢٥هـ -٢٠٠٤م.
- كتاب سيبويه، عمرو بن عثمان بن قنبر (ت١٨٠هـ)، تحـ: عبد السلام محمد هارون، ط٤، مكتبة الخانجي، القاهرة، ١٤٢٥هـ-٢٠٠٤م.
- الكشّاف عن حقائق التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل، محمود بن عمر الزمخشري الخوارزمي (ت٥٣٨هـ)، تحـ: عبد الرزاق المهدي، ط٢، دار إحياء التراث العربي، بيروت -لبنان، ١٤٢١هـ-٢٠٠١م.